

الحقوق المدنية المادية في طروحات المفكرين الاسلاميين المعاصرين

م.م. مروه عبد الرضا حسين

Marwa-abdel@mtu.edu.iq

الجامعة التقنية الوسطى/كلية الفنون التطبيقية

م.م. منهل جواد محمد حسين

الجامعة التقنية الوسطى/معهد التقني الصويرة

الملخص

تكتسب حقوق الانسان المدنية المعنوية اهمية بالغة لدى المدارس والاتجاهات الفكرية حيث يحاول كل طرف اثبات احقية طروحاته الفكرية بانهم اقرب الى تلك الحقوق المدنية عن الاخر وبالتاكيد فان الطروحات الفكرية للمفكرين الاسلاميين المعاصرين استندت الى ما جاءت به التشريعات الاسلامية من طروحات فاثبتت اسبقية واحقية الاسلام في اصالة تلك الحقوق جميعها وقد استدل هذا البحث بالطروحات الفكرية والفقهية لبعض المفكرين الاسلاميين المعاصرين ووضحت مواقفهم الداعية للحقوق المدنية بحسب الاجتهادات الفكرية والفقهية لكل مفكر .

الكلمات المفتاحية: الحقوق، مدنية، المادية، مفكرين، اسلاميين .

Material civil rights in the proposals of contemporary islamic thinkers

T.A. Marwa Abd Al Readha Hussien

Central Technical University\Faculty of Applied Arts

M.M. Manhal Jawad Muhammad Hussein

Central Technical University\ Essaouira Technical Institute

Abstract

Moral civil human rights are gaining great importance among schools and intellectual trends ,as each party tries to prove the validity of its intellectual propositions by saying that the are closer to those civil rights than the other certainly ,the intellectual propositions of contemporary Islamic thinkers were based on the proposition brought by Islamic legislation ,thus proving the primacy and right of Islamic thinkers, and their positions calling for rights .this research has relied on the

intellectual and jurisprudential proposals of some contemporary Islamic thinkers, and their positions calling for civil have been clarified according to the intellectual and jurisprudential efforts of each thinker.

Keywords: SRights,civil,material,thinkers,islam.

المقدمة

ضمن مبادئ الشريعة الاسلامية خطوات قضية الحقوق والواجبات والحريات بما تتفق معها ضمن طروحات الكتاب من المفكرين الاسلاميين المعاصرين وضمن مساحة الحرية المباحة شرعا، ومن لا يتفق وهذا الطرح لا يمكن عدّه من المفكرين الاسلاميين. لكن يبقى هناك اختلاف في الطروحات والرؤى في التعاطي مع قضايا حقوق الانسان بين مفكر واخر لكن ضمن حدود الشريعة الاسلامية لا بعيدا عنها بالطبع.

وبطبيعة الحال تختلف المنابع والاصول المعرفية والثقافية ما بين الحضارات والامم والشعوب باختلاف ثقافتها وعقائدها ومرجعياتها الفكرية والايديولوجية , وهذا ما ينطبق كذلك في حالة الفكر الاسلامي المعاصر فبالرغم من ان المنبع والمنهل والجذر في مصادر التشريع واحدة وهي القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة واقوال الائمة الاطهار والصحابة العدول الكرام، الا انه تبقى هناك بعضا من الاختلافات الفكرية بين المفكرين واردة لاختلاف مدارسهم ومذاهبهم الدينية والعقائدية ومرجعياتهم الفكرية والفقهية.

ومن هنا تبرز مشكلة البحث والتي يمكن تلخيصها بالسؤال الاتي :

هل كانت طروحات وافكار ورؤى المفكرين الاسلاميين المعاصرين ضمن اطار مصادر الشريعة الاسلامية ام لا ؟

المادية المدنية وسنعرض في هذا البحث بعضا من حقوق الانسان المدنية المادية بحسب اراء المفكرين الاسلاميين المعاصرين لذلك سنقسم هذا البحث لعدة مطالب نستعرض فيها ابرز حقوق الانسان المدنية المادية ولكن قبل الخوض في شرح هذه الحقوق لابد من تعريف الحقوق المدنية بشكل مختصر.

مدخل مفهوم الحقوق المدنية :

يعد مفهوم الحق من المفاهيم الضرورية التي تحتاج الى بيان معناها في بداية الدراسة وذلك لانها المفتاح الاساسي في دراستنا ومن ثم نشرح مفهوم الحقوق المدنية بشكل عام .

مفهوم الحق لغة واصطلاحاً

يقصد بالحق لغة الثبوت والوجود اذ يشير الحق بمعناها العام الى حق الشيء اذا ثبت ووجب^(١) الحق اصطلاحاً

فقد تعددت اراء حول تحديد المعنى الاصطلاحي لمفهوم الحق تشير كلمة الحق بمعناها العام بانها مجموعة المعايير هدفها تنظيم العلاقات بين البشر بما يضمن مصالحهم ومنها^(٢) الحقوق المدنية .

وفي تعريف اخر , هي مجموعة من الحقوق التي يمتلكها الفرد بصفة مواطنا او مقيماً والتي يقر بها القانون وتلتزم بها الدولة كالحق في الحياة والحرية والكرامة والمساواة وفي تكافؤ الفرص وغيرها من الحقوق^(٣)

مشكلة الدراسة

هل كانت طروحات وافكار المفكرين الاسلاميين المعاصرين في موضوع الحقوق المدنية ضمن اطار مصادر الشريعة الاسلامية ام لا؟

اهمية الدراسة

تكمن اهمية الدراسة كون حقوق الانسان المادية في الفكر الاسلامي تعد ضرورة ملحة لابرار قيمة الدين الاسلامي وتشريعاته في تقاطعة مع الحقوق المدنية المعاصرة وبما يوضح ويثبت للفرد ومفكرية تحصين الشريعة الاسلامية لحقوق الانسان ويعكس الصورة المأخوذة في الغرب عنا

اهداف الدراسة

الكشف عن اهمية الحقوق المدنية المادية لدى المفكرين الاسلاميين وفي التشريعات الاسلامية
فرضية الدراسة

تقوم فرضية الدراسة على ان حقوق الانسان المدنية المادية هي مرتكز اساسي من حقوق الانسان في الاسلام وان الطروحات الفكرية الاسلامية عززت من هذه الفكرة وتقاطعت مع حقوق الانسان المادية وفق هذا المبدأ

منهجية الدراسة

تم اعتماد عدة مناهج بحثية من هذه المناهج المنهج المقارن والمنهج التحليلي الذي تتبع طروحات وكتابات المفكرين الاسلاميين المعاصرين وتحليلها وصولاً الى النتائج المترتبة عنها

^١ ابراهيم مصطفى وآخرون - المعجم الوسيط - ج١ - ط٤ - دار الدعوة - اسطنبول - ١٩٨٩ - ص ١٨٧ - ١٨٨

^٢ عبد الهادي عباس - حقوق الانسان - ج٣ - (د ن) - دمشق - ١٩٩٥ - ص ٨

^٣ حسن كيرا - المدخل الى القانون - ط٤ - (د ن) - الاسكندرية - ١٩٧١ - ص ٧٥

المطلب الاول

حق الحياة

يعتبر حق الحياة من اهم حقوق الانسان المدنية المادية كونه يرتبط بوجود الانسان وكيانه لذلك سنستعرض من خلال هذا المطلب اهم اراء المفكرين الاسلاميين واسهاماتهم الفكرية في حق الانسان في الحياة وكيفية تعاملهم مع النصوص التي تضمن لهم هذا الحق وابرز القيود الواردة عليها .بينت الشريعة الاسلامية اهم الاوامر الواجب اتباعها لحفظ الحياة البشرية وكذلك وضحت اهم الضمانات التي تحفظ حق الانسان في الحياة .فحرم الدين الاسلامي القتل العمد وجريمة الانتحار . (١)

١-تحريم قتل الانسان بغير حق

يعد المفكر (محمد عمارة) من ابرز المفكرين الاسلاميين الذين اهتموا في بيان مسالة اسبقية الحضارة الاسلامية في وضع الشروط والقوانين التي تمنح الفرد الحق في الحياة وتمنع الاخرين من الاعتداء عليه لذا يعتبر حق الحياة في الاسلام من الحقوق الاصلية التي لايمكن التنازل عنها . (٢)

وبين (محمد تقي اليزدي) ان حق الحياة من اهم النعم الالهية العظيمة التي منا بها الله عز وجل على الانسان اذا يعتبر حق الحياة حق فطري وطبيعي يتمتع به الفرد في الاسلام كونه حق اصيل لكل انسان منحه للبشر ليكونوا قادرين على اداء دورهم في الحياة بشكل متكامل (٣) ويوضح (محمد عابد الجابري) (٤) اهم النصوص الواردة في القرآن الكريم من اهم ضمانات حق الحياة في الاسلام من خلال تحريم كل انواع قتل النفس البشرية التي كرمها الله فحرم الاسلام قتل الانسان لنفسه كما في قوله تعالى (ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا) (٥) -تحريم قتل الاولاد بسبب العوز او الفقر كما في قوله تعالى (ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق نحن نرزقهم واياكم ان قتلهم كان خطأ كبيرًا) (٦)

٢-تحريم وأد البنات كما ورد في كتاب الله العزيز (وأذا المؤودة سئلت باي ذنب قتلت) (٧)

^١ محمد عمارة -هل الاسلام هو الحل -دار الشروق -القاهرة -ط٢-١٩٩٨-ص١٤٣

^٢ محمد عمارة -حقائق وشبهات حول الساحة الاسلامية وحقوق الانسان -دار السلام للطباعة والنشر -القاهرة- ط١-ص٤٤

^٣ محمد تقي مصباح اليزدي-النظرة الحقوقية في الاسلام -ج١-ترجمة وليد مؤمن -بيروت-(د-ن)ص٢٩٧

^٤ محمد عابد الجابري -الديمقراطية وحقوق الانسان -كتاب في جريدة-عدد٩٥-النهضة للنشر -بيروت- ٢٠٠٦-ص٢٢

^٥ القرآن الكريم , سورة النساء , الآية ٢٩

^٦ سورة الاسراء , الآية ٣١

^٧ سورة التكوين , الايات ٨ - ٩

٣-تحریم الانتحار

يعد حق الحياة هبة الهية لا يمتلك الانسان حق التصرف فيه لذا يعد الانتحار من الجرائم العظيمة في احكام الشريعة الاسلامية لذلك وجب على الانسان المحافظة على حقه في الحياة وعدم التنازل عنها ويعتبر الانتحار من ابشع الجرائم في الشريعة الاسلامية ولمرتكبة اشد الاثم والعقاب في الآخرة (١) كما جاء في كتابة تعالى (ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما) (٢) يرى المفكرين الاسلاميين ان حق الحياة يعد من الضروريات الواجب الاحتفاظ بها وليس مجرد حق كما يراها (محمد عمارة) اذ يرى بان كافة الحقوق المدنية هي من الضروريات الواجب احترامها من قبل المجتمع باكماله . (٣)

وقد ورد في القرآن الكريم عددا من الايات التي تعتبر ضمانات حقيقية تصون النفس البشرية من الاعتداء عليها ومن هذه الايات (من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا) (٤) يرى (محمد الشيرازي) في هذه الاية الكريمة ان هناك تشديد كبير في العقاب لقتل انسان ظلما بغير وجه حق ففي هذه الاية الكريمة مضاعفة للعقاب من اجل تجنب قتل النفس البشرية والمحافظة عليها . (٥)

لقد اباح الاسلام المحضورات وذلك من اجل المحافظة على حق الحياة كما جاء في قوله تعالى(حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتريدة والطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيت وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام ذلك فسق اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم فان الله غفور رحيم)(٦)

يبين الله عز وجل في هذه الاية ان يحق للانسان في حالة الاضطرار من اجل الحفاظ على حياته اباحة المحضورات المبينة في الاية تكريما لحق الانسان في الحياة وذلك لان صحة

^١ حمزة الربيعي -من حقوق الانسان في الاسلام -ط١-(د ن)-٢٠٠٩-ص١٤

^٢ سورة النساء -الاية ٢٩

^٣ محمد عمارة -الاسلام وحقوق الانسان -ضروريات لاحقوق -سلسلة عالم المعرفة -الكويت-عدد٨٩-ايار -١٩٨٥-ص ١٥

^٤ سورة المائدة ' الية ٣٢

^٥ محمد الشيرازي -الصياغة الجديدة لعالم الايمان والحرية والرفاة والاسلام -ط٤-مكتبة جنان الغدير -الكويت-١٩٩٨-ص٣٨٨

^٦ سورة المائدة -الاية ٣

الابدان مقدمة على صحة الاديان (١) وهناك عدة قيود مفروضة على حق الانسان في الحياة اذا لايمكن ان يكون حق الانسان في الحياة حقا مطلقا في كل وقت حيث يمكن سلب الحياة من بعض البشر في حال استحق الشخص ذلك فمثلا اذا ارتكب شخصا ما جرم وجب استئصاله من جسد المجتمع تحقيقا للمصلحة العامة (٢)

المطلب الثاني :- حق الامن وحرمة المسكن

حق الامن وحرمة المسكن من حق الانسان ان يشعر بالامن والطمأنينة لكي يعيش الانسان حياة حرة كريمة لذا جاءت اسهامات المفكرين في بيان طروحاتهم الفكرية بهذا الصدد
اولا :-حق الانسان في الامن

يعتبر حق الامن والمسكن من الحقوق التي تكمل احدهما الاخرى حتى يتمتع الانسان بحياة مستقرة وامنة من المخاوف والمظالم يبين (محمد الغزالي) الى ان هناك عدة احاديث نبوية تمنع ترويع المسلمين والناس الاخرين المسالمين (٣)

كما جاء في الحديث النبوي الشريف (لايحل للمسلم ان يروع مسلما) (٤) كما لايجوز اخذ الاعتراف من المتجيزين بالقوة ويدخل ضمن هذا الموضوع عدة امور منها عدم الاعتداء على البدن بالجلد او الضرب للبدن والتخويف والازدراء وضمن السوء (٥)

كما جاء في قوله تعالى (والذين يؤذون المؤمنين والمومنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتلانا واثم مبينا) (٦)

كما ويبين (فاضل الصفار) في هذا الصدد بان الاسلام شرعه كل ما يخص تحقيق الامن للانسان من خلال حرمة الدماء والمال والاعراض فحرم الاسلام كافة الاعتداء على النفس البشرية باي جريمة كانت تهدد الانسان وتسلبه امنة (٧)

^١ مبارك سيف الهاشم -عبد المنعم حسين -العمرى -حقوق الانسان في الاسلام -دار حنين للنشر والتوزيع - ط١-الاردين ٢٠٠٦-ص٦٥-٦٦

^٢ محمد عابد الجابري -مصدر سبق ذكره -ص٢٢

^٣ محمد الغزالي -حقوق الانسان بين تعاليم الاسلام وعلان بالامم المتحدة -ط٤-القاهرة-نهضة مصر للطباعة والنشر -٢٠٠٥ -ص٦٠

^٤ احمد بن محمد بن حنبل بن هلال -مسند احمد بن حنبل -تحقيق :شعيب الارنؤوط واخرون -ج٣٨-ط١- مؤسسة الرسالة -بيروت -١٤٢١هـ-٢٠٠١م-ص١٦٣

^٥ محمد فاروق النبهان -نظام الحكم في الاسلام -مؤسسة الرسالة-بيروت-لبنان -ط١-١٤٠٨-ص٣٠٦

^٦ سورة الاحزاب -الاية ٥٨

^٧ فاضل الصفار -الحرية بين الدين والدولة -دار سحر -مؤسسة الفكر الاسلامي -كربلاء المقدسة -ط٢- ٢٠٠٣-ص٣٦٦

ووضع (محمد تقي المدرسي) صورا متعددة للامن وفق تقسيم شامل عبر ترسيخ مفهوم الامن في النفس البشرية من خلال لاتعميق الايمان لدى الفرد بعدم التعرض للاخرين بالقول والفعل وكذلك من خلال الامن المعاشي بحيث ينظم الانسان شؤون حياته حيث لا اسراف ولا تقتير وكذلك تحقيق الامن من خلال تحجيم بعض خطر السلطات الظالمة والقوى المسيطرة التي تكون سببا في ترويع الناس (١)

ثانيا حرمة المسكن

قد كفل الاسلام حق الانسان في المسكن وحرمة لجميع افراد المجتمع كونه من ثوابت الدين الاسلامي ويعد حق الانسان في المسكن مكفولا في الشريعة للمسلمين وغيرهم من المسلمين الموجودين في الدولة الاسلامية بشرط محافظتهم على الامن والسكينة (٢)

ويرى (محمد تقي المدرسي) ان المسكن من ضروريات الامن والسلم لانه مقر اقامة الانسان وبهذا لا بد ان تكون للمسكن ضوابط وحرمة حتى يستطيع الانسان ان يعيش بداره بحرية وامان وبذلك لا يحق لاحد دخول دار غيره الا بعد ان يسمح صاحبه بذلك (٣) كما جاء بقوله تعالى (يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها ذلك خير لكم لعلكم تذكرون) (٤)

وبهذا تعتبر هذه الايات هي الضمانات الفعلية لحرمة المسكن حتى يجعل ساكنيها ينعمون بالامن والامان اذا يرى (محمد تقي المدرسي) من ضروريات حرمة المسكن وجود باب للدار من اجل ان يكون الحصن الحصين للبيت وان من اسباب منعة البيوت تقابلها بحيث يسهل الدفاع عنها من الاعتداءات والاطار الخارجية (٥)

وبين (باقر شريف القرشي) بان للانسان الحق في اختيار مكان السكن الذي يراه مناسباً وامناً بشرط ان لا يكون مكان السكن مغصوباً فلا يجوز السكن فيه لانه يعتبر اعتداء على حق الغير (٦)

^١ محمد تقي المدرسي-فقه الدستور واحكام الدولة الاسلامية -ط١-دار محبي الحسين (عليه السلام)- (د ن)- ٢٠٠٤-صص ٢٥-٢٦

^٢ محمد الغزالي - حقوق الانسان بين تعاليم الاسلام واعلان الامم المتحدة -مصدر سبق ذكره -ص ١٤٨

^٣ محمد تقي المدرسي - التشريع الاسلامي مناهجة ومقاصدة -جزء ٨-دار محبي الامام (الحسين عليه السلام) - (د م)-٢٠٠٢-صص ١٠٢

^٤ سورة النور -الاية ٢٧

^٥ محمد تقي المدرسي -التشريع الاسلامي مناهجة ومقاصدة -جزء ٨-مصدر سبق ذكره ص ص ٢٦٦-٢٦٧

^٦ باقر شريف القرشي -الاسلام وحقوق الانسان -دار الهدى -النجف الاشرف -ط٢-٢٠١٣-ص ٩٠

المطلب الثالث : حق التنقل وحرمة الاسرار

في حياة الفرد هناك تداخل ما بين الحريات الشخصية والحقوق مشكلة حلقة متكاملة. وهنا تبرز حرمة الاسرار الشخصية وكذلك حرية التنقل باعتبارها من حقوق الانسان المهمة التي تتطلبها مقتضيات الحياة، حيث يحتاج الفرد الى التنقل في السكن بين المدن والقرى وفق متطلبات العمل او الدراسة او الامن الشخصي وغيرها من الاسباب الموجبة، اضافة الى حفظ الاسرار الخاصة كل هذه الحقوق الانسانية الشرعية قد كفلها الدين الاسلامي وشريعته السمحاء كحق اساسي مشروع من حقوق الانسان.

وفي هذا الصدد يذكر آية الله السيد (محمد تقي المدرسي) بأن المولى عزوجل في محكم كتابه الكريم اعطى الحرية الكاملة للانسان في التنقل حيثما يشاء ، ووقتما شاء، بل ان الله عزوجل امر عباده الصالحين بالهجرة في بعض المواضع والحالات كما جاء في محكم كتابه الكريم (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ ۖ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ۗ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ۗ فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) ^(١)

وفي شرحها يقول (المدرسي) " نستفيد من هذه الآية وما بعدها من الايات ، ان الارض كلها لله والناس عباده وأن التقسيمات الجغرافية والاقليمية او الوطنية ليست بذات قيمة، وانه مبدئيا لكل البشر الحق في التنقل في جميع الانحاء" ^(٢) لكن هذا التفسير الذي استند عليه سماحة السيد المدرسي يتعذر تحقيقها واقعا في ظل معطيات الدولية الرسمية الحالية التي تمنع الانتقال بين البلدان الا وفق قوانين وضعية واشترطات واجبة التنفيذ.

لكن وفقا لتفسير الآية الكريمة اعلاه من الواجب على المستضعف في الارض الهجرة الى ارض او بلد آخر على اساس ان ارض الاسلام هي ارض واحدة ولا يوجد ما يمنع ذلك من عوائق او اشتراطات ، حيث ان الله خلق الناس سواسية لهم نفس الحقوق وعليهم ذات الواجبات ، وكما جاء في القرآن الكريم (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) ^(٣) وكما يقول النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم (لا فرق بين عربي واعجمي الا بالتقوى). لهذا اعطى الاسلام الحق للمرء في التنقل في الارض متى شاء وكيفما شاء حتى وان كان لغرض التفكير والتدبر والاطلاع على ارض الله الواسعة.

لذا فحرية التنقل للانسان مكفولة بموجب التشريع الاسلامي في كل الاحوال للامن والعلم والتفكر كما جاء في محكم كتابه الكريم (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۖ

(١) سورة النساء ، الآية ٩٧.

(٢) محمد تقي المدرسي، التشريع الاسلامي، ج ٩ ، ط ١، طهران، دار محبي الحسين (عليه السلام)، ٢٠٠٢، ص ٣٥٠.

(٣) سورة الحجرات، الآية ١٣.

فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۚ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (١) وكذلك في قوله تعالى (أَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ) (٢)

ويقول السيد (المدرسي) بأنه " يستوحى من هذه الايات حرية حركة الانسان في الارض من دون ان يمنعه عن اية بقعة منها متكبر فيها او طائفة يدعون امتلاكهم لها كما كان الشأن سابقا عند القبائل لاوكما هو حاليا في التقسيمات السياسية بين الدول. " (٣)

كذلك يبين (محمد صادق الصدر) في طروحاته الفكرية حول حرية التنقل بان للانسان الحق في التنقل الى اي مكان وذلك لان الانسان

حر في التنقل الى كافة ارجاء العالم لان الدين الاسلامي دين شامل لايعترف بوجود الحدود بين الدول (٤)

ويطرح (محمد الشيرازي) مجموعة من المزايا المتكاملة مع حق التنقل ليكون للتنقل قيمة وفاعلية اكثر واهم تلك المزايا (٥)

- ١- يحق للفرد المنتقل من بلد الى اخر داخل حدود الدولة الاسلامية ان يتمتع بحق الإقامة
- ٢- يحق للشخص المنتقل من بلد الى اخر داخل حدود الدولة الاسلامية ان يزوال اعمال التجارة والصناعة بشرط انتكون غير محرمه
- ٣- يتمكن من شراء الدور الاراضي داخل حدود الدولة الاسلامية بحرية ما دامت ضمن الاطار العام للقانون
- وبحسب رأي (الشيرازي) فان حرية التنقل للأفراد مكفولة سواء لاغراض الدراسة او العمل او العلاج
- ويوضح ان الاسلام شرع حرية التنقل للأشخاص الذين تتعرض حياتهم للخطر وبذلك يكون سبق القوانين الوضعية بمنح الانسان حق اللجوء دون تمييز بسبب عرقي او مذهبي (٦)

^١ سورة النحل - الآية ٣٦

^٢ محمد تقي المدرسي - التشريع الاسلامي - الجزء ٩ - دار محبي الحسين (عليه السلام) - طهران - ط ٢ - ٢٠٠٢ - ص ٣٥٠

^٣ محمد صادق الصدر - اشراقات فكرية - تحقيق مؤسسة المنتظر لاحياء تراث ال الصدر - مدين للطباعة - ط ١ - ٢٠١٤

^٤ محمد الشيرازي رؤى في نهضة الامام الحسين (عليه السلام) - هيئة الامام الحسين عليه السلام للتحقيق والنشر - بيروت - ١٩٩٦ - ص ٢٩

^٥ محمد الشيرازي - الصياغة الجديدة لعالم الايمان والحرية والرفاة والسلام - ط ٤ - مكتبة جنان الغدير - الكويت - ١٩٩٨ - ص ٣٣٧

^٦ المصدر نفسه - ص ٢٩

ثانيا : -حرمة الاسرار

لكل فرد من الافراد عددا من الاسرار قد يكون بعضها امنية او عائلية وما غير ذلك الكثير او قد تكون هذه الاسرار ذنبا يرتكبه الانسان امام الله سبحانه لذا فان الله سبحانه وتعالى يامر بالستر وعدم اشاعة الاسرار بين الناس وحرمة الاسرار يجب ان تكون مصانة في الدين الاسلامي ومن الاسرار التي يكره الله عز وجل اشاعته بين الناس هي اشاعة الفاحشة بين المسلمين كما جاء في محكم كتابة العزيز (ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة والله يعلم وانتم لاتعلمون) (١)

وبين (محمد مهدي الاصفى) ان فضح الاسرار التي يطلع عليها الفرد اتجاة شخص اخر تعتبر من قبيل اشاعة الفاحشة بين المسلمين ويوضح الايات والاحاديث الشريفة الدالة على ذلك بانها تمثل ضمانات اكيدة لحرمة الاسرار بين الناس ويبين ان فضح الاسرار بين الناس ممكن ان تآثر بشكل خطير على حياة الاشخاص حيث وضح بانها ممكن ان تكون مسالة حياة او موت فانها واقعة بكل الاحوال المادية او المعنوية (٢)

ومن جانب اخر يضيف (محمد مهدي الاصفى) يجب ان لايسعى الانسان على محاولات التتصت على مكالمات ومراسلات الآخرين وبهذا يكون الاصفى قد بين رأي الشارع المقدس في عدم الاطلاع على اسرار الغير ونشرها بجميع اشكالها وفي حالة الاطلاع عليها يجب سترها وعدم اشاعتها بين الناس (٣)

على الرغم مما جاء في الشريعة الاسلامية من ضمانات فعلية للحفاظ على حرمة الاسرار الا ان هنالك بعض الاستثناءات والقيود المفروضة على حرمة الاسرار فقد وضح بان الاسلام يجوز شرعا بعض الحالات التي يكون فيها التجسس واجبا تحقيقا للمصلحة العامة ومن هذه الحالات ماياتي :- (٤)

١-التجسس على الكفار المحاربين بهدف معرفة اسرارهم للحفاظ على الاسلام ويكون هذا باذن الامام

٢-تجسس المدير على الموظفين من اجل التأكد انهم يؤدون وظائفهم على اتم وجهه تحقيقا لمصلحة المؤسسة .

^١ سورة النور - الاية ١٩

^٢ محمد مهدي الاصفى -في رحاب القرآن -ج-١ مطبعة مجمع اهل البيت عليهم السلام -النجف الاشرف - ط٤-٢٠٠٩ صص ٩٩-٢٠٠

^٣ المصدر نفسه صص ٢٠٦-٢٠٧

^٤ فاضل الصفار -مصدر سبق ذكره ص٢٦٨

المطلب الرابع :-حق التعليم

لقد حث الاسلام من خلال الكتاب والسنة على التعليم فقد جاء في محكم كتابة الكريم (وما كانوا المومنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) (١)

وبحسب ما يوضح (محمد عمارة) بان الاسلام اوجب وفرض العلم على كلب انسان ولم ينظر الية على انة حق من باقي الحقوق يكون من الممكن التنازل عنة بارادة الانسان وبذلك فقد طلب الاسلام من المسلمين المنافسة في مجال العلم مع الامم الاخرة وحذرهم في ان يغلبهم الاخرين في مجال العلم واذا اردنا حقا عودة النهضة الفكرية للحضارة العربية لابد من العودة للعمل بالممارسة والتطبيق (٢)

ويتحدث (فاضل الصفار) حول اراء واقوال الكتاب الغربيين في مدى تاثير الغرب بالثقافة وحضارة العرب ومنهم عالم الاجتماع (غوستان لوين) فقد تحدث في كتابة حضارة العرب في ان الامة العربية ذات تاثير بارز فجميع الامم التي كانت لها صلة بالعرب في شتى المجالات المعرفية كاللغة والدين والفنون وغيرها من المجالات الاخرى (٣)

ويرى (محمد تقي المدرسي) انة يجب العمل على محو الامية في جميع الامم الاسلامية فمن حق الانسان ان يتعلم كحاجته الى الشرب والاكل وعلى الدولة ان تكفل حق التعليم والتنمية الذهنية لجميع افراد المجتمع وعدم حرمان اي شخص يتمتع بقدرات عقلية مميزة من بلوغ الدرجات العلى في التعليم من خلال تكفل الدولة بتوفير جميع المستلزمات التي يحتاجها الفرد في التعليم في كافة المراحل (٤)

ويوضح (مرتضى مطهري) بان اسماء العلوم التي نتداولها اليوم في عصرنا الحالي قد اشار اليها الاسلام ومما يدل على ذلك وجودها في القرآن الكريمة بكلمات واسماء مرادفة مثل قوله تعالى قي الاية الكريمة(ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحياء به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لآيات لقوم يعقلون) (٥)

^١ سورة التوبة -الاية ١٢٢

^٢ محمد عمارة -حقوق الانسان -ضروريات لاحقوق -مصدر سبق ذكره -ص٦٦

^٣ محمد تقي المدرسي -التمدن الاسلامي -ط١-كربلاء المقدسة -انتشارات المدرسي ١٩٩٢-ص١٩١-١٩٢

^٤ محمد الشيرازي -السلم والسلام -ط١-دار العلوم -بيروت -٢٠٠٥-ص٧٥

^٥ المصدر نفسه -ص٧٥

وينطلق (مرتضى مطهري) من الاسس الواردة في القرآن في بيان دعوة الاسلام الى العلم والتعليم (بان الاسلام ليس بحاجة الى البحث في اصل العلم والتعليم وذلك الان هذا الامر واضح ومن الاهم البحث في ماهية وحدود العلم الذي يدعو اليه الاسلام^(١)) ويستدل بكلامه هذا بالآيات التي توضح اهمية ومكانة العلم الرفيعة في الاسلام وهو قوله تعالى (اقرأ باسم ربك الذي خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم)^(٢)

ويوضح (باقر شريف القرشي) بان التعليم يجب ان يكون شاملا بحيث يؤهل الفرد بان يكون واعيا قادرا على خدمة نفسه والمجتمع بحيث يكون للتعليم اهدافا واغراضا محددة منها^(٣):-

١- تنمية ادراك الفرد وميولة وتوجهاته عبر المؤسسات التعليمية من خلال تنمية شعور الافراد في خدمة المجتمع

٢- يجب ان يكون هدف التعليم نشر الوعي الثقافي للمجتمع من خلال ادراك الفرد للاحوال والظروف المحاطة به وعملة على تحسين تلك الظروف

٣- التعرف بصورة خاصة على المشاكل التي تواجهه المجتمع فمثلا يجب تعريف الطلاب على خطر الاستعمار وكيفية مواجهته من خلال خلق الروح الثائرة ضد الاستعمار وكيفية مواجهته ويرى (محمد تقي المدرسي) بان التعليم يجب ان يكون مقيدا بقيود الاسلام واحكامه ويجب ان يكون التعليم في جميعه مناهجة لكافة المراحل مناسبة لاحكام الشريعة الاسلامية وضمن منهج الشريعة وهو بهذا يرفض العلم الذي لا يتناسب مع الثقافة الاسلامية ويوضح بان الافكار السليمة لابد ان تكون ضمن حدود الشريعة الاسلامية وان تكون الافكار واقعية يمكن تطبيق حقائقها على الواقع المادي^(٤)

وهناك عددا من الوصايا التي وضحها واكد عليها النبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) بحسب راي (مرتضى مطهري) فمن وصايا الرسول الحث على التعليم فيجب على الانسان الاجتهاد في تحصيل العلم الذي ينفعه وترك ما لا حاجة له فيه من العلوم الغير النافعه^(٥)

فقد اوضح (محمد تقي المدرسي) مجموعه من الحقوق التي تتعلق بالثقافة السليمة نذكر منها:-^(٦)

(١)

^١ مرتضى مطهري الفكر الاسلامي وعلوم القرآن - دار الارشاد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ٢٠٠٩ ص ١٩

^٢ سورة العلق - الايه ١-٥

^٣ باقر شريف القرشي - النظام التربوي في الاسلام - دار المعارف - بيروت - ١٩٧٩ - ص ١٢٣-١٢٤

^٤ محمد تقي المدرسي - فقه الدستور واحكام الدولة الاسلامية - مصدر سبق ذكره - ص ١٠٠-١٠١

^٥ مرتضى مطهري - الثورة والدولة - ط١ - دار الارشاد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ٢٠٠٩ - ص ٤٤٤-

١- تنمية التعليم لدى الافراد من خلال التعاون مع مراكز الدراسات المتخصصة وذلك من اجل النهوض بالامة بشكل حضاري بعيدا عن الاساليب الجاهلية المتطرفة وعن المؤثرات الثقافية الدخيلة على المجتمع

٢- توفير فرص التعليم للافراد وتحمل الدولة كافة تكاليف التعليم بمراحلها المختلفة حسب مقدرتها

ويرى (محمد الشيرازي) انه يحق لكل شخص ان يقوم بنشر علمه وذلك تطبيقا لما جاء في احاديث الرسول الكريم وال بيته الاطهار بان زكاة العلم نشرة حيث يقول النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) (من الصدقة ان يتعلم الرجل العلم ويعلمه للناس) وعن ابي عبد الله (عليه السلام) قال قرأت في كتاب الامام علي (عليه السلام) ان الله لم ياخذ على الجاهل عهدا بطلب العلم حتى اخذ على العلماء عهدا ببذل العلم للجهال لان العلم كان قبل الجهل (٢)

المطلب الخامس : حقوق المرأة والطفل

تعد حقوق المرأة والطفل من الحقوق المهمة التي اشار لها الاسلام وما يرتبط بها من تكوين الاسرة باعتبارها النواة الاولى في بناء المجتمع مبني على اساس قوي ومتمين ، ولهذا فقد اولى الدين الاسلامي بشكل خاص بحقوق المرأة. حيث لم تتمتع المرأة ومنذ اقدم العصور بالمكانة التي تستحقها كما حضيت بها في الدين الاسلامي الحنيف كونها نصف المجتمع كما انها تضطلع بدور كبير واساسي في انشاء وبناء المجتمع. حيث ان صلاح المجتمع او فساده يعتمدان بشكل اساسي على تنشئة الام لاطفالها وتربيتها لهم في حين يخرج الرجل للعمل من الصباح الباكر وقد لا يعود الا في وقت متأخر ليلا. ومن هذا المنطلق سيتم بحث حقوق المرأة في هذا المطلب.

اولا : حقوق المرأة

لقد تعرضت المرأة الى اقصى انواع الاضطهاد والظلم والتعنيف والتهميش عبر التاريخ الى ان جاء الاسلام الحنيف فرد اليها اعتبارها وانصفها في حقوقها، وسنتطرق لبعضها من حقوقها في الدين الاسلامي.

١ - حق المساواة

ان المساواة بين البشر هو حق اساسي لكل انسان أكان رجلا ام امرأة، بيد ان كما اسلفنا وقع الظلم والحييف الاكبر على المرأة قبل الاسلام وبالاخص في عصر الجاهلية ، فجاء الاسلام

^١ محمد نقي المدرسي -الابتلاء مدرسة الاستقامة -طه- قم المقدسة- دار محبي الامام الحسن (عليه السلام)-

٢٠٠٧-ص٧٤-٧٥

^٢ محمد الشيرازي -السلم والسلام -مصدر سبق ذكره -ص٤٠١

لينصف الجميع رجالا ونساء وبالاخص الاخيرة. حيث يرى (محمد الغزالي) " ان الاسلام جاء بالمساواة لصالح النساء فمن خلال تدبر آيات القرآن الكريم نشعر بالمساواة العامة وان كان الله قد اعطى الرجل حقا اكثر فهو مقابل جهد اثقل على الرجل " ^(١).

كما يذكر (محمد الشيرازي) بأن " المساواة بين الرجل والمرأة الواردة في محكم الكتاب الكريم وما جاء في الاحاديث النبوية الكثيرة والروايات ، تدل على ان الدين الاسلامي قد ساوى بين الرجل والمرأة في كل شؤون الحياة باستثناء ما خرج بالدليل مثل اية القوامة " ^(٢) كما في جاء في الآية الكريمة (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) ^(٣) حيث ذكر الله عزوجل الرجل والمرأة بالتساوي في مواضع كثيرة فساوى الاسلام بين الرجل والمرأة في كافة شؤون الحياة الدينية منها والدينية. ويقول محمد الشيرازي " ان المرأة كانت تحضر مسجد رسول الله النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فتصلي الجماعة وتسمع خطبه ويذكر انه (صلى الله عليه وآله وسلم) امر (ام ورقة) ان تصلي بالنساء. " ^(٤)

ويذكر (محمد الشيرازي) ان الدين الاسلامي لا يفرق في الانسانية بين الرجل والمرأة حيث يضع القرآن الكريم الى جانب كل رجل عظيم امرأة عظيمة بل ومقدسة. فقد ذكر القرآن الكريم زوجات الانبياء آدم وابراهيم وام موسى وعيسى عليهم السلام بكل اجلال وما ذلك الا للدلالة على مكانة المرأة العظيمة في الحياة. ^(٥)

٢ - العمل

يعد العمل جزءا مهما في حياة الانسان فمن خلاله يمارس دوره الانساني في الحياة اذا ما كان رجلا ام امرأة كل منهما بحسب دوره الطبيعي التكاملي. وهذا ما لم يغيب عن الفكر الاسلامي المعاصر الخوض فيه وبالاخص حق المرأة في العمل. حيث يرى (محمد الشيرازي) " ان من الممكن ان تمارس المرأة عدة اعمال خارج المنزل بما ينفع المجتمع مثل عملها بالتدريس او الطب او في بعض الادارات ويرى في بعض الاعمال الصعبة اهانة للمرأة بما لا يتحمل جسمها ولا يليق بشانها وانوثتها تحت مسمى الحرية. " ^(٦)

^(١) محمد الغزالي، قضايا المرأة بين التقاليد الرائدة والوافدة، دار الشروق، القاهرة، ط ٧ ، ٢٠٠٢، ص ٣٥.

^(٢) محمد الشيرازي، الصياغة الجديدة لعالم الايمان والحرية والرفاه والسلام، مصدر سابق، ص ٣٤٠.

^(٣) سورة الاحزاب، الآية ٣٥.

^(٤) محمد الشيرازي، الصياغة الجديدة لعالم الايمان والحرية والرفاه والسلام، مصدر سابق، ص ٣٤٠.

^(٥) محمد الشيرازي، المرأة في المجتمع المعاصر، ط ١، مؤسسة المجتبي (عليه السلام) للتحقيق والنشر، كربلاء المقدسة، ٢٠٠٥، ص ٥٠.

^(٦) محمد الشيرازي، موسوعة الفقه، مصدر سابق، ص ٤٦٦.

ويبين السيد (محمد صادق الصدر) " ان على الزوجة ان تاتي بواجبها تجاه زوجها وتجاه تربية الاولاد واما ما زاد على ذلك فليس واجبا عليها وليس من حق احد مطالبتها به الا اذا تبرعت به الزوجة من تلقاء نفسها. " (١)

وهنا يضع الصدر الثاني الضمان لعدم تكليف المرأة بأي عمل قسري خارج حدود الطاعة الزوجية الشرعية. كما انه يشير الى نقطة مهمة تتعلق بعمل المرأة خارج بيتها فيقول " فاذا ما نظرنا اليه بصفته وسيلة لكسبها المال لم نجده بنفسه وعنوانه محرما في نظر الاسلام في الاعمال التجارية والمهنية وغيرها. " (٢) وهذا ما يشكل ضمان اخر لحرية عمل المرأة.

فالقيود التي يقال عنها بخصوص حرية عمل المرأة لا يقصد بها قصر المرأة على ان تعمل داخل بيتها فحسب لكن يحبذ لها ان تقوم باعمال بما تتناسب وطبيعة جسدها وانوثتها مع مراعاة الحشمة والالتزام بالحدود الاسلامية الشرعية بعدم تجاوز حدود الحرية المباحة لها (٣) وبذلك فان محمد الشيرازي يضيف الى تلك القيود الشرعية عدم اقحام المرأة في مجالات العمل الصعبة والثقيلة كافة من دون مراعاة خصوصيات المرأة الجسدية والنفسية. (٤)

ثم يبين مفسد عمل المرأة خارج البيت يمكن ان نجعلها بالنقاط الاتية (٥) :

- ١ - اهدار لحق زوجها واولادها واذا كان حق الزوج قابلا للتنازل فحق الاولاد ليس كذلك
 - ٢ - الاختلاط بين الجنسين في العمل محرم في الاسلام فقد يؤدي الى علاقات مشبوهة بينهما
 - ٣ - عمل المرأة ينافي طبيعتها الانثوية وفترات الحمل والولادة
- بعدها يخاطب السيد الصدر الثاني النساء المتبرجات او من لديها معين يعيلها بان يترك العمل لمن تحتاجه منهن من النساء البائسات بحسب وصفه ممن لا معيل لهن. (٦)
- ٣ - حق التملك

في الشريعة الاسلامية يكون للمرأة المسلمة حق التملك الشخصي الكامل والتصرف الكلي بما تملك من اموال او عقار او ذهب ومقتنيات اخرى سواء كانت بنتا ام اما ام زوجة وليس للزوج المسلم الحق في التصرف بممتلكاتها ايا كانت بغير اذن منها او بغير رضاها عن طيب نفس او قناعة. ومن ذلك نرى بان الاسلام اعطى للزوجة المسلمة حقوقا لم تتلها في اية ديانة سماوية

(١) محمد صادق الصدر، الاسرة في الاسلام، دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر والتوزيع والاعلام، بيروت، ٢٠١١ ص ٤٤.

(٢) المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

(٣) محمد الشيرازي، موسوعة الفقه، ج ٩٩، فقه الحكم في الاسلام، ط ٢، بيروت، دار العلوم للطباعة والنشر، ١٩٨٩، ص ٩٣.

(٤) محمد الشيرازي، المرأة في المجتمع المعاصر، مصدر سابق، ص ٥٠.

(٥) محمد صادق الصدر، الاسرة في الاسلام، مصدر سابق، ص ٤٥-٤٧.

(٦) محمد صادق الصدر، الاسرة في الاسلام، مصدر سابق، ص ٤٧.

اخرى او تشريعات او قوانين وضعية على مر العصور. وفرض الاسلام على الرجل الانفاق على الزوجة والاولاد وبحسب طاقته وعن ذلك يقول الله عزوجل (لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْفِ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا)^(١)

٤ - القimore

يرى (محمد عمارة) بأن الحياة الزوجية هي حياة اجتماعية ولا بد لها من رئيس لها لانه بالتاكيد سيكون هناك اختلاف في الاراء والرغبات^(٢) ولهذا جاءت قوامة الرجل على المرأة التي وضعها الله لما في الرجل من صفات ومؤهلات تجعله يتحمل اعباء هذه القوامة ومسؤولياتها ويضيف بان القوامة هنا لا تعني قهر المرووس او سلب ارادته بل انه حر يعمل وفق ارادته واختياره.^(٣)

ويرى عمارة ان هذه القوامة ليست مطلقة اي ليست لكل رجل على امرأة ولا لكل زوج على زوجته وانما هي للغالب من الرجال على الغالب من مجوع النساء. ومن ذلك ما جاء من حديث للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) (أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)^(٤) متفق عليه.

٥ - الحجاب

فرض الله الحجاب على النساء وفق الشريعة الاسلامية كونه يحقق لها الكمال والعفة والفضيلة ويمنعها من ان تكون سلعة رخيصة في عيون الرجال فهي كائن جميل له كيانه واحترامه وتقديره. ويشير (محمد الشيرازي) الى الايات القرانية الكريمة التي تامر بالحجاب كقوله تعالى (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُقْلِحُونَ)^(٥)

(١) سورة الطلاق، الاية ٧.

(٢) محمد عمارة، تحرير المرأة بين الغرب والاسلام، ط١، القاهرة، مكتبة البخاري، ٢٠٠٩ ص ٢٢.

(٣) محمد عمارة، المصدر نفسه، ص ٢٣.

(٤) مسلم بن الحجاج ابو الحسن القشيري النيسابوري، مصدر سابق، ص ٧.

(٥) سورة النور، الاية ٣١.

ثانيا : حقوق الطفل

من اهم حقوق الطفل هي تأمين البيئة السليمة المناسبة لتنشئته النشأة الصحيحة السليمة وسط اسرة تكون على قدر المسؤولية الملقاة على عاتقها تربية الابناء تربية صالحة طيبة، وان توفر له البيئة المناسبة لانشاء جيلا صالحا مؤمنا وهو ما اكد عليه الفكر الاسلامي المعاصر ومفكره. وهذه تكون بالزواج المناسب السليم وبحسن اختيار الزوج والزوجة، وبين زوج وزوجة مؤمنين صالحين لتكوين الاسرة التي هي نواة المجتمع ان صلحت صلح وان فسدت فسدت. وللمسلم رجلا ام امراة الحق الكامل في اختيار شريك حياته ولا يجوز غصبه او غصبها على ذلك وعن ذلك يقول محمد الشيرازي " ان كل انسان رجلا كان او امراة له الحق في الزواج وقد جعلت الشريعة الاسلامية الزواج طريقا لبناء الاسرة وانجاب الذرية واعفاف النفس كما ان لكل من الزوجين قبل الاخر عليه حقوق وله واجبات متكافئة قررتها الشريعة الاسلامية. " (١)

وقد دعت احاديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وسنته الشريفة الى تيسير تزويج العزاب من المسلمين بدلا من التعسير ووضع العراقيل والمهور الغالية ومن وسائل التيسير وفق ما يراه المدرسي (٢) :

- ١ - تيسير شروطه من تبسيط المعيشة وتقليل المهور وتكاليف الزواج
 - ٢ - توفير السكن المناسب والرخيص لابناء المجتمع كافة
 - ٣ - ضرورة التشجيع على الانجاب ليضحي المجتمع شابا مقتدرا عزيزا يواجه الاقدار
- وكما اولى الدين الاسلامي للانسان المسلم الاولوية القصوى للحق في الحياة وقدمه على باقي الحقوق نظرا لاهميته وقديسيته فقد حرم في الوقت ذاته كل انواع الاعتداء على هذا الحق المقدس فحرم وأد البنات كما جاء في محكم الكتاب المبين (وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۖ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) (٣) او في قوله تعالى (وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ ۖ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ) (٤) وقوله عز وجل (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةً ۖ إِمَّا قَدْ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا) (٥)

(١) محمد الحسيني الشيرازي، موسوعة الفقه، ج ٩٩، كتاب الدولة الاسلامية، ج ١، بيروت، دار العلوم للطباعة والنشر، ١٩٨٩، ص ٢٢٩.

(٢) نقلا عن رعد ابراهيم علوان، الفكر السياسي عند المرجع المدرسي، ط ١، مركز العصر للثقافة والنشر، بيروت، ٢٠١٤، ص ٢٠٣.

(٣) سورة النحل، الايتان ٥٨ - ٥٩.

(٤) سورة التكوير، الايتان ٨ - ٩.

(٥) سورة الاسراء، الاية ٣١.

ويرى محمد حسين فضل الله ان للطفل المسلم حقوقا كثيرة ومنها حق العدالة في التعامل بين الاطفال وان اختلفت الصفات الجسدية والذهنية بينهم. وعدم ميل الوالدين لواحد على حساب الآخر كونه سيتترك اثرا سلبيا نفسيا كبيرا عليه، ووجوب العدالة بين الاولاد في كافة شؤون الحياة.^(١)

الخاتمة والاستنتاجات

في خاتمة البحث الذي تناول احد اهم اصناف حقوق الانسان وفق مصطلح (الحقوق المدنية) يجب التنويه الى اهمية هذه الحقوق في الدين الاسلامي من خلال استعراض الطروحات الفكرية الاسلامية المعاصرة للمفكرين الاسلاميين المتعلقة بالحقوق المدنية حيث عالجت جميع جوانب الحقوق المدنية وفق مفهومها المعاصر بتأصيل شرعي وفقهي يمثل جوهر الفكر الاسلامي المعاصر.

ولقد خرج البحث بعدة استنتاجات وهي كالآتي :-

- ١- تمكن الفكر الاسلامي المعاصر من اثبات اصالة الحقوق المدنية في الاسلام استنادا للقران الكريم والسنة النبوية الشريفة وبشقيها : المادية والمعنوية ولم تكن غريبة عن متبنيات الفكر الاسلامي المعاصر.
- ٢- شهدت حقوق الانسان في الديانة اليهودية والمسيحية تدني بمستوياتها بعد التحريف الذي طال الديانة اليهودية ونوعا ما الديانة المسيحية على خلاف الديانة الاسلامية.
- ٣- تعد الحقوق المدنية كأساس من اسس الفكر الغربي المعاصر وليدة مراحل تاريخية سابقة للحضارات القديمة.
- ٤- بالرغم من كل التشريعات والقوانين الغربية بشأن حقوق الانسان بما فيها الحقوق المدنية فانها لم تصل لافضل حالاتها كما هو موجود في الدين الاسلامي.
- ٥- تعد الحقوق المدنية جزءا اصيلا في الدين الاسلامي وفي الفكر الاسلامي وليست دخيلة عليهما سواء اكان الفكر الاسلامي القديم ام المعاصر فهي مصانة ومقدسة.
- ٦- هناك عدة ضوابط واجراءات تنظيمية لتقرير الحقوق المدنية وتادييتها منها ما هو واجب ومنها ما هو محرم، ومستحب، ومكروه.
- ٧- ضمن التشريعات الاسلامية المستمدة من القران الكريم اقر الفكر الاسلامي المعاصر بوجود ضوابط وقيود شرعية تنظم عملية اباحة الحقوق المدنية من عدمها وهو ليس بالامر المعيب او المثلبة فالقيود والضوابط موجودة في كل التشريعات والقوانين السماوية منها والوضعية على حد سواء.

(١) محمد حسين فضل الله، دنيا الطفل، مصدر سابق، ص ١٨٠.

- ٨- توصل البحث الى وجود تعدد في المواقف الفكرية الاسلامية المعاصرة المتعلقة بالقيود والضمانات التي تخص البعض من الحقوق المدنية او كلها مما اسهم في تعدد الطروحات الفكرية الاسلامية بخصوص الحقوق المدنية.
- ٩- الفكر الاسلامي المعاصر يؤمن بطبيعة التداخل بين الحقوق المدنية والحقوق الاخرى من خلال النظرة المتكاملة للانسان والحياة التي جاء بها الدين الاسلامي.
- ١٠- لقد اسهم الفكر الاسلامي المعاصر في الدفاع عن الحقوق المدنية للانسان حتى لا يترك المجال للبعض من المسلمين لاستمالتهم نحو طروحات الفكر الغربي في الحقوق المدنية البراقة المزيفة والمضللة وكأنها منعدمة في الدين الاسلامي.

قائمة المصادر

اولا : القرآن الكريم

ثانيا : الكتب

- ١-ابراهيم مصطفى وآخرون -المجم الوسيط -ج١-ط٤-دار الدعوة -اسطنبول-١٩٨٩-
- ٢- احمد بن محمد بن حنبل بن هلال -مسند احمد بن حنبل -تحقيق: شعيب الارنؤوط وآخرون -ج٣٨-ط١-مؤسسة الرسالة -بيروت -١٤٢١هـ-٢٠٠١ م .
- ٣- باقر شريف القرشي -النظام التربوي في الاسلام -دار المعارف -بيروت-١٩٧٩-
- ٤- باقر شريف القرشي -الاسلام وحقوق الانسان -دار الهدى -النجف الاشرف -ط٢-٢٠١٣-
- ٥- حسن كيرا -المدخل الى القانون -ط٤-(د ن)الاسكندرية-١٩٧١-١٩٩٨ .
- ٦- حمزة الربيعي -من حقوق الانسان في الاسلام -ط١-(د ن)-٢٠٠٩.
- ٧- عبد الهادي عباس -حقوق الانسان -ج٣-(د ن)-دمشق -١٩٩٥
- ٨- فاضل الصفار -الحرية بين الدين والدولة -دار سحر -مؤسسة الفكر الاسلامي -كربلاء المقدسة -ط٢-٢٠٠٣ .
- ٩- مبارك سيف الهاشم -عبد المنعم حسين -العمرى -حقوق الانسان في الاسلام -دار حنين للنشر والتوزيع -ط١-الاردن -٢٠٠٦.
- ١٠- محمد الشيرازي -الصياغة الجديدة لعالم الايمان والحرية والرفاة والسلام -ط٤-مكتبة جنان الغدير -الكويت-١٩٩٨.
- ١١- محمد الشيرازي -السلم والسلام -ط١-دار العلوم -بيروت -٢٠٠٥ .
- ١٢- محمد الشيرازي، موسوعة الفقه، ج ٩٩ ، فقه الحكم في الاسلام، ط ٢ ، بيروت، دار العلوم للطباعة والنشر، ٣، ١٩٨٩.

- ١٣- محمد الشيرازي رؤى في نهضة الامام الحسين (عليه السلام) - هيئة الامام الحسين عليه السلام للتحقيق والنشر - بيروت - ١٩٩٦ .
- ١٤- محمد الشيرازي - الصياغة الجديدة لعالم الايمان والحرية والرفاة والاسلام - ط٤- مكتبة جنان الغدير - الكويت - ١٩٩٨ .
- ١٥- محمد الشيرازي، المرأة في المجتمع المعاصر، ط ١، مؤسسة المجتبى (عليه السلام) للتحقيق والنشر، كربلاء المقدسة، ٢٠٠٥ .
- ١٦- محمد الحسيني الشيرازي، موسوعة الفقه، ج ٩٩ ، كتاب الدولة الاسلامية، ج ١ ، بيروت، دار العلوم للطباعة والنشر، ١٩٨٩ .
- ١٧- محمد الغزالي - حقوق الانسان بين تعاليم الاسلام وعلان بالامم المتحدة - ط٤- القاهرة- نهضة مصر للطباعة والنشر - ٢٠٠٥ -
- ١٨- محمد الغزالي، قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، دار الشروق، القاهرة، ط ٧ ، ٢٠٠٢ ،
- ١٩- محمد تقي المدرسي- فقه الدستور واحكام الدولة الاسلامية - ط١- دار محبي الحسين (عليه السلام) - (د ن)- ٢٠٠٤ .
- ٢٠- محمد تقي المدرسي - التشريع الاسلامي مناهجة ومقاصدة - جزء ٨- دار محبي الامام (الحسين عليه السلام) - (د م)- ٢٠٠٢ .
- ٢١- محمد تقي المدرسي، التشريع الاسلامي، ج ٩ ، ط ١، طهران، دار محبي الحسين (عليه السلام)، ٢٠٠٢ .
- ٢٢- محمد تقي المدرسي - التشريع الاسلامي - الجزء ٩- دار محبي الحسين (عليه السلام) - طهران - ط٢- ٢٠٠٢ .
- ٢٣- محمد تقي المدرسي - الابلء مدرسة الاستقامة - ط٥- قم المقدسة- دار محبي الامام الحسن (عليه السلام)- ٢٠٠٧ .
- ٢٤- محمد تقي المدرسي - التمدن الاسلامي - ط١- كربلاء المقدسة - انتشارات المدرسي ١٩٩٢ - ٤ -
- ٢٥- محمد تقي مصباح اليزدي- النظرة الحقوقية في الاسلام - ج١- ترجمة وليد مؤمن - بيروت- (د ن)
- ٢٦- محمد صادق الصدر- اشراقات فكرية- تحقيق مؤسسة المنتظر لاحياء تراث ال الصدر - مدين للطباعة - ط١- ٢٠١٤ .
- ٢٧- محمد صادق الصدر، الاسرة في الاسلام، دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر والتوزيع والاعلام، بيروت، ٢٠١١ .

- ٢٨- محمد عابد الجابري -الديمقراطية وحقوق الانسان -كتاب في جريدة-عدد٩٥-النهضة للنشر -بيروت-٢٠٠٦.
- ٢٩- محمد عمارة -هل الاسلام هو الحل -دار الشروق -القاهرة -ط٢- -محمد عمارة -حقائق وشبهات حول السماحة الاسلامية وحقوق الانسان -دار السلام للطباعة والنشر -القاهرة-ط١.
- ٣٠- محمد عمارة -الاسلام وحقوق الانسان -ضروريات لاحقوق -سلسلة عالم المعرفة - الكويت-عدد٨٩-ايار -١٩٨٥.
- ٣١- محمد فاروق النبهان -نظام الحكم في الاسلام -مؤسسة الرسالة-بيروت-لبنان -ط١- ١٤٠٨-
- ٣٢- محمد مهدي الاصفى -في رحاب القرآن -ج-١١ مطبعة مجمع اهل البيت عليهم السلام - النجف الاشرف -ط٤-٢٠٠٩.
- ٣٣-مرتضى مطهري الفكر الاسلامي وعلوم القرآن -دار الارشاد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت -٢٠٠٩ .
- ٣٤-مرتضى مطهري -الثورة والدولة -ط١-دار الارشاد للطباعة والنشر والتوزيع -بيروت - ٢٠٠٩ .